

المشاركة الدولية في دارفور

أسامة ابراهيم الدسوقي أحمد

تحت إشراف

أ.م. د/ ريمان أحمد عبدالعال

استاذ العلوم السياسية المساعد

ووكيل الكلية لشئون البيئة وخدمة المجتمع

جامعة قناة السويس

أ.د/ سلوي السعيد فراج

استاذ العلوم السياسية وعميدة

كلية التجارة – جامعة قناة السويس

الملخص :

تمتلك قوات الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة دورًا هامًا في تعزيز الاستقرار وحماية المدنيين في إقليم دارفور. هناك عدة مهام وعمليات تم تنفيذها بالتعاون بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وفيما يلي تمهيد للمشاركة الدولية في دارفور

فالاتحاد الأفريقي، في عام ٢٠٠٤، أطلق الاتحاد الأفريقي بالتعاون مع الأمم المتحدة عملية حفظ السلام في دارفور والمعروفة باسم "اليوناميد" (البعثة المشتركة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور). تم نشر قوات الاتحاد الأفريقي في إقليم دارفور للحفاظ على الأمن والاستقرار وحماية المدنيين.

والأمم المتحدة، في عام ٢٠٠٧، تم تكليف بعثة الأمم المتحدة في السودان (يوناميد) بدعم وتعزيز الجهود المبذولة لحفظ السلام في دارفور. تم توسيع نطاق المهام لتشمل حماية المدنيين وتقديم المساعدة الإنسانية وتعزيز عملية السلام.

وجاءت القوات المشتركة بحيث تم تشكيل قوات مشتركة من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة تحت اسم "القوة المشتركة المشتركة" (جيبتييم) في عام ٢٠٠٨. حيث تهدف جيبتييم لتعزيز الأمن وحماية المدنيين وتدعيم الجهود الإنسانية في دارفور.

Abstract:

The African Union and United Nations forces have an important role in promoting stability and protecting civilians in the Darfur region. There are several tasks and operations carried out in cooperation between the African Union and the United Nations, and the following is a prelude to international participation in Darfur. In 2004, the African Union, in cooperation with the United Nations, launched the peacekeeping operation in Darfur, known as "UNAMID," the joint mission of the African Union and the United Nations in Darfur). African Union forces have been deployed in the Darfur region to maintain security and stability and protect civilians.

And the United Nations. In 2007, the United Nations Mission in Sudan (UNAMID) was assigned to support and strengthen peacekeeping efforts in Darfur. The scope of tasks was expanded to include protecting civilians, providing humanitarian assistance, and strengthening the peace process.

The joint forces came so that joint forces from the African Union and the United Nations were formed under the name Joint Joint Force (JEPTM) in 2000, as JEPTM aims to enhance security and protect civilians And strengthening humanitarian efforts in Darfur

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في محاولة معرفة السلوك السياسي أثر المشاركة في عمليات حفظ السلام على الأمن الإقليمي بالقارة الإفريقية وكذا الدولي والإسلوب الأمثل لتطوير ، لذلك طول فترة الدراسة لمعرفة سلوكها الفعلي وأثر التحديات الأمنية والإقليمية والدولية عليها .

كما تكمن مشكلة الدراسة في حفظ وبناء السلام الذي يعتبر من أهم وسائل المساعدة للبلاد التي تمزق أوتارها الحروب والصراعات العرقية والإقليمية والنفوذ الإستعمارية، وتضعها في ظروف سياسية وإقتصادية وإجتماعية صعبة

أهداف البحث

تهدف الدراسة إلى عدة أمور، وهي :

- القضايا ذات الصلة بهذا السياق للمشاركة الدولية عمليات حفظ السلام في بناء نتائج منطقية رصينة بشأن هذه القضايا المتشابكة واستشراف مساراتها المستقبلية قدر الإمكان، وصولاً إلى خلاصات استراتيجية تعين على فهم أفضل وأشمل وأعمق لهذا السياق في حالته الراهنة، ووضع رؤية متماسكة بشأن ملامحه ومساراته المستقبلية .
- إلقاء الضوء على أحد الموضوعات الهامة وهو دور المشاركة الدولية في عمليات حفظ السلام تحت مظلة الأمم المتحدة في قوات حفظ السلام الدولية مما يعكس ثقة المجتمع الدولي في الكفاءة الدولية وتقديره لدورها الفعال على الساحة العالمية .
- دراسة وتوضيح المعوقات التي يمكن أن تعرقل جهود الدولة الدولية في المشاركة في عمليات حفظ السلام.

اهمية البحث

- تندرج هذه الدراسة تحت الدراسات المعنية بدراسة منظمة من المنظمات الدولية " منظمة الأمم المتحدة" ولكن ما يضيف لهذه الدراسة تمييزاً أنه يمكن

تصنيفها ضمن الدراسات المعالجة لأوضاع مستقبلية تهم المشاركة الدولية بعمليات حفظ السلام بأكملها في تلك الأوقات العصيبة التي يمر بها العالم العربي وأفريقي ولإدراك حدود الترابط بين توجهات السياسة الخارجية الدولية نحو أفريقيا وعمليات حفظ السلام، لذلك فإن هناك حاجة لدراسات تهتم بالموضوع في ضوء التباينات التي طرأت على دور الأمم المتحدة في حفظ وبناء السلام في ساحات الصراع سواء الدولي والأفريقي .

تساؤلات البحث

- في ضوء مشكلة البحث وأهميته وأهدافه، ما يدفعنا إلى التساؤل
- ١- ما هي المحددات للمشاركة الدولية في عمليات حفظ السلام ؟
 - ٢- ما هي خصائص المشاركة الدولية في عمليات حفظ السلام في دارفور ؟
 - ٣- كيف تطورت المشاركة الدولية تجاه أفريقيا (حالة دراسة دارفور) ؟

أولاً: دور الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة :

بدأ تدخل الاتحاد الأفريقي باتفاق نجامينا في إبريل ٢٠٠٤م بين الجماعات المتحاربة، وقد شمل هذا الاتفاق وقف العنف، إنشاء مجلس لمراقبة وقف إطلاق النار، إطلاق سراح مجرمي الحرب، تسهيل عمليات الإغاثة الإنسانية، إنشاء مهبة مراقبة عسكرية لمراقبة وقف إطلاق النار. وهنا يلاحظ أن الاتفاق كان معيوباً بسبب رؤية كل طرف للاتفاق بصورة مختلفة، حيث رأت الحكومة السودانية التزام الأطراف الأخرى بمواقع معينة على الأرض، فيما لم تأخذ الأطراف الأخرى هذا التقييد في حساباتها، حيث تم إفادها قوات الاتحاد الأفريقي في يونيو ٢٠٠٤م ، المتمثلة في مراقبين عسكريين AMIS | والتي لم تكن على مستوى الصراع سواء من حيث العدد (٣١٠ مراقب عسكري) أو العتاد والتجهيزات العسكرية أو اللوجستيات، خاصة في ظل اتساع مساحة المراقبة، وهو مما اضطر مجلس السلم والأمن الأفريقي إلى توسيع العملية AMIS || بإيفاد ٣٣٢٠ من القوات العسكرية والبوليسية والمدنية للسيطرة على الأوضاع الأمنية المتردية.

ورغم رفع عدد القوات، إلا أنها لم تستطع السيطرة على الحالة الأمنية بسبب استمرار القصور في العدد والتجهيزات واللجوسيات، وفي بيئة يغلب عليها صعوبة التنقل لوعورتها الشديدة. كما أن التفويض كان غير مناسب لطبيعة الصراع حيث أشارت بعض التقارير إلى أن القوات في بعض الأحيان لم تستطع توفير الحماية لنفسها والتي هي منوط بها حماية المدنيين ومراقبة وقف إطلاق النار.

١- تحليل القرار ١٧٠٦:

تشير التقديرات إلى وفاة أكثر من ٢٠ ألف شخص ونزوح ٢ مليون شخص على الأقل من ديارهم في دارفور منذ اندلاع القتال في عام ٢٠٠٣ م بين قوات حكومة السودان وميليشيا الجنجويد المتحالفة وغيرها من الجماعات المتمردة المسلحة، وقد ارتكبت فظائع مثل قتل المدنيين وإغتصاب النساء والفتيات على نطاق واسع ولا يزال ارتكابها مستمرا، مما يدعو إلى ضرورة إتخاذ إجراء عاجل.

وقد دقت الأمم المتحدة ناقوس الخطر حول الأزمة في دارفور عام ٢٠٠٣ م وكانت الأولوية القصوى لمجلس الأمن والأمين العام هي إيجاد حل دائم.

كما أن في أغسطس ٢٠٠٦م، أصدر مجلس الأمن الدولي القرار ١٧٠٦ الذي يحث فيه الأمين العام للأمم المتحدة باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل مساعدة عمليات الاتحاد الأفريقي القائمة مع إمكانية تحويل العملية للأمم المتحدة. في يوليو ٢٠٠٧م وفي ظل رفض الحكومة السودانية التدخل الأممي، أصدر مجلس الأمن القرار ١٧٦٩ بإنشاء العملية المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي UNAMID خلال اثني عشر شهرا، يتم خلالها تجهيز ورفع قدرات القوة الأفريقية من خلال الدعم الخفيف والقوي (دعم لوجستي وعسكري). استمر الارتفاع التدريجي للقوات لتصبح العملية بقوام ١٩,٥٥٥ قوات عسكرية وبوليسية ومدنية بحلول ٢٠١٦م. كما شمل التخطيط لتحويل العملية دمج قيادات أممية داخل مفوضية الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا من أجل رفع القدرات التخطيطية للاتحاد الأفريقي.

إن القرار رقم ١٧٠٦ يؤكد التزامه القوي بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية، التي لن يتأثر أي منها بالانتقال إلى عملية للأمم المتحدة في دارفور، والتزامه القوي بقضية السلام، وإذ يعرب عن تصميمه على أن يعمل مع حكومة الوحدة الوطنية، في ظل الاحترام الكامل لسيادتها، للمساعدة في معالجة المشاكل المختلفة التي يواجهها السودان، وأن تنسم عملية الأمم المتحدة في دارفور، قدر الإمكان، بمشاركة أفريقية وطابع أفريقي قويين.

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي لإيجاد حل للأزمة في دارفور، بعدة طرق من بينها إنجاح محادثات السلام الجارية بين الأطراف السودانية بشأن الصراع الدائر في دارفور، والتي يقودها الاتحاد الأفريقي في أبوجا بنيجيريا، ولاسيما إطار العمل المتفق عليه بين الأطراف من أجل إيجاد حل للصراع الدائر في دارفور (اتفاق دارفور للسلام)، وإذ يثني على جهود الأطراف الموقعة لاتفاق دارفور للسلام، وإذ يعرب عن اعتقاده بأن الاتفاق يرسى الأساس لأمن دائم في دارفور، وإذ يؤكد مجدداً ترحيبه بما أعلنه ممثل السودان في ٩ مايو ٢٠٠٦ في الجلسة الخاصة التي عقدها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن دارفور، من التزام حكومة الوحدة الوطنية التام بتنفيذ الاتفاق، وإذ يشدد على أهمية بدء الحوار والتشاور بين الأطراف في دارفور في أقرب وقت ممكن، وإذ يقر بأن تقديم الدعم الدولي لتنفيذ الاتفاق مهم للغاية لإنجاحه.

وإذ يثني على الجهود التي بذلها الاتحاد الأفريقي من أجل إنجاح نشر بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، وكذلك على جهود الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية التي ساعدته في نشرها، وعلى دور البعثة في تقليص العنف المنظم المرتكب على نطاق واسع في دارفور، وإذ يشير إلى قرار مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المؤرخين ١٠ مارس ٢٠٠٦، و٢٧ يونيو ٢٠٠٦ المبينين في الفقرة ١٠ من البلاغ الصادر عنه والذين مؤداهما أن الاتحاد الأفريقي مستعد لاستعراض ولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إذا ما أسفرت المشاورات الجارية بين حكومة الوحدة الوطنية والأمم المتحدة عن اتفاق بالانتقال إلى عملية لحفظ السلام

تابعة للأمم المتحدة، وإذ يشدد على ضرورة قيام البعثة بالمساعدة في تنفيذ اتفاق دارفور للسلام إلى أن يتم الانتقال إلى قوة الأمم المتحدة في دارفور، وإذ يرحب بقرار قرار مجلس الأمن رقم (١٧٠٦) وتداعياته:

إن القرار رقم ١٧٠٦ يؤكد التزامه القوي بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية، التي لن يتأثر أي منها بالانتقال إلى عملية للأمم المتحدة في دارفور، والتزامه القوي بقضية السلام، وإذ يعرب عن تصميمه على أن يعمل مع حكومة الوحدة الوطنية، في ظل الاحترام الكامل لسيادتها، للمساعدة في معالجة المشاكل المختلفة التي يواجهها السودان، وأن تتسم عملية الأمم المتحدة في دارفور، قدر الإمكان، بمشاركة أفريقية وطابع أفريقي قويين.

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها الإتحاد الأفريقي لإيجاد حل للأزمة في دارفور، بعدة طرق من بينها إنجاح محادثات السلام الجارية بين الأطراف السودانية بشأن الصراع الدائر في دارفور، والتي يقودها الإتحاد الأفريقي في أبوجا بنيجيريا، ولاسيما إطار العمل المتفق عليه بين الأطراف من أجل إيجاد حل للصراع الدائر في دارفور (اتفاق دارفور للسلام)، وإذ يثني على جهود الأطراف الموقعة لاتفاق دارفور للسلام، وإذ يعرب عن اعتقاده بأن الاتفاق يرسى الأساس لأمن دائم في دارفور، وإذ يؤكد مجددا ترحيبه بما أعلنه ممثل السودان في ٩ مايو ٢٠٠٦ في الجلسة الخاصة التي عقدها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن دارفور، من التزام حكومة الوحدة الوطنية التام بتنفيذ الاتفاق، وإذ يشدد على أهمية بدء الحوار والتشاور بين الأطراف في دارفور في أقرب وقت ممكن، وإذ يقر بأن تقديم الدعم الدولي لتنفيذ الاتفاق مهم للغاية لإنجاحه.

وإذ يثني على الجهود التي بذلها الإتحاد الأفريقي من أجل إنجاح نشر بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان، وكذلك على جهود الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية التي ساعدته في نشرها، وعلى دور البعثة في تقليص العنف المنظم المرتكب على نطاق واسع في دارفور، وإذ يشير إلى قرار مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المؤرخين ١٠ مارس ٢٠٠٦، و٢٧ يونيو ٢٠٠٦ المبيينين في الفقرة ١٠ من البلاغ الصادر

عنه والذين مؤداهما أن الإتحاد الأفريقي مستعد لاستعراض ولاية بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان إذا ما أسفرت المشاورات الجارية بين حكومة الوحدة الوطنية والأمم المتحدة عن اتفاق بالانتقال إلى عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة، وإذ يشدد على ضرورة قيام البعثة بالمساعدة في تنفيذ اتفاق دارفور للسلام إلى أن يتم الانتقال إلى قوة الأمم المتحدة في دارفور، وإذ يرحب بقرار مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المؤرخ ٢٧ يونيو ٢٠٠٦ بشأن تعزيز ولاية بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان ومهامها، بما في ذلك حماية المدنيين، وإذ يرى أن البعثة بحاجة ملحة إلى التعزيز.

وإذ يؤكد مجددا قلقه من إحتمال أن يمضي العنف الدائر في دارفور في التأثير سلبيا على باقي أنحاء السودان فضلا عن المنطقة، وخصوصا تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، وإذ يشدد على ضرورة معالجة جوانب الأمن الإقليمي من أجل تحقيق سلام دائم في دارفور. وإذ يظل يساوره قلق بالغ لتدهور العلاقات بين السودان وتشاد مؤخرا، وإذ يدعو حكومتي البلدين إلى التقيد بالتزاماتهما بموجب اتفاق طرابلس المبرم في ٨ فبراير ٢٠٠٦، والاتفاق الموقع بين السودان وتشاد في انجamina في ٢٦ يوليه ٢٠٠٦، وإلى الشروع في تنفيذ تدابير بناء الثقة التي إتفقتا عليها طوعا، وإذ يرحب بإعادة العلاقات الدبلوماسية مؤخرا بين السودان وتشاد، وإذ يدعو جميع الدول في المنطقة إلى التعاون في ضمان الاستقرار الإقليمي. وإذ يكرر إدانته القوية لجميع انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي المرتكبة في دارفور، وإذ يدعو حكومة الوحدة الوطنية إلى اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل التصدي للعنف الجنساني في دارفور، بما في ذلك الإجراءات الرامية إلى تنفيذ خطة العمل لمكافحة العنف الموجه ضد المرأة في دارفور، مع التركيز بصفة خاصة على مسألة إلغاء الاستمارة رقم ٨ وتوفير سبل الانتصاف القانوني. وإذ يعرب عن قلقه البالغ بشأن أمن العاملين في مجال المساعدات الإنسانية وإمكانية وصولهم إلى السكان المحتاجين، بمن فيهم اللاجئين والمشردون داخليا وغيرهم من السكان المتضررين من الحرب، وإذ يدعو جميع الأطراف لاسيما حكومة الوحدة الوطنية، إلى أن تكفل وفقاً لأحكام القانون الدولي ذات الصلة، وصول العاملين في

مجال الإغاثة إلى جميع المحتاجين في دارفور بشكل كامل وآمن وبدون معوقات، وأن تكفل كذلك إيصال المساعدات الإنسانية، لاسيما إلى المشردين داخليا واللاجئين.

وإذ يحيط علما بالبلاغات الصادرة عن مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في ١٢ يناير و ١٠ مارس و ١٥ مايو و ٢٧ يونيو ٢٠٠٦ بشأن تحول بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان إلى عملية تابعة للأمم المتحدة. وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن دارفور المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ (S/2006/591)، وإذ يعتبر أن الحالة في السودان ما زالت تشكل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين،

يقرر دون المساس بما تضطلع به بعثة الأمم المتحدة في السودان حاليا من عمليات وولاية على النحو المنصوص عليه في القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥)، ومن أجل دعم التنفيذ المبكر والفعال لاتفاق دارفور للسلام، توسيع نطاق ولاية هذه البعثة على النحو المحدد في الفقرات ٨ و ٩ و ١٢ أدناه، ونشرها لتشمل دارفور، ولذلك يدعو إلى موافقة حكومة الوحدة الوطنية على هذا الانتشار، ويحث الدول الأعضاء على توفير القدرات اللازمة لنشرها بسرعة.

يطلب إلى الأمين العام ترتيب النشر السريع لقدرات إضافية لبعثة الأمم المتحدة في السودان، حتى تتمكن من الانتشار في دارفور، وفقا للتوصية الواردة في تقريره المؤرخ ٢٨ يوليو ٢٠٠٦.

يقرر تعزيز قوام بعثة الأمم المتحدة في السودان بعدد يصل إلى ١٧٣٠٠ من الأفراد العسكريين وبعنصر مدني مناسب يشمل عددا يصل إلى ٣٣٠٠ من أفراد الشرطة المدنية، وعددا يصل إلى ١٦ من وحدات الشرطة المشكلة، ويعرب عن تصميمه على إبقاء قوام البعثة وهيكلها قيد الاستعراض المنتظم، أخذا في الحسبان تطور الحالة في الميدان، ودون المساس بما تضطلع به البعثة حاليا من عمليات وولاية على النحو المنصوص عليه في القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥).

يعرب عن اعتزامه النظر في الإذن بإجراء تعزيزات إضافية مؤقتة ممكنة في العنصر العسكري في بعثة الأمم المتحدة في السودان، بناء على طلب الأمين العام، في حدود مستويات القوات التي أوصى بها في الفقرة ٨٧ من تقريره المؤرخ ٢٨ يوليه ٢٠٠٦.

يطلب إلى الأمين العام التشاور، بالاشتراك مع الإتحاد الأفريقي، وبالتباحث الوثيق والمتواصل مع أطراف اتفاق دارفور للسلام، بما في ذلك حكومة الوحدة الوطنية، بشأن خطة وجدول زمني للانتقال من بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان إلى عملية للأمم المتحدة في دارفور، ويقرر أن يبدأ نشر العناصر المبينة في الفقرات ٤٠ إلى ٥٨ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ يوليه ٢٠٠٦ في موعد لا يتجاوز ١ أكتوبر ٢٠٠٦؛ وأن يجري بعد ذلك، كجزء من عملية الانتقال إلى عملية للأمم المتحدة، نشر قدرات إضافية في أقرب وقت مستطاع عملياً، وأن تنتقل مسؤولية دعم تنفيذ اتفاق دارفور للسلام من بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان إلى بعثة الأمم المتحدة في السودان عند انتهاء ولاية بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان، وعلى ألا يتجاوز ذلك في جميع الأحوال ٣١ ديسمبر ٢٠٠٦.

يلاحظ أن اتفاق مركز القوات المبرم مع السودان، بشأن بعثة الأمم المتحدة في السودان، بالصيغة الواردة في القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥)، ينطبق على عمليات بعثة الأمم المتحدة في السودان في جميع أنحاءه، بما في ذلك في دارفور.

يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة لتعزيز بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان من خلال استخدام موارد الأمم المتحدة القائمة والإضافية بهدف الانتقال إلى عملية للأمم المتحدة في دارفور، ويأذن للأمين العام خلال هذه الفترة الانتقالية بتقديم الدعم طويل الأجل إلى بعثة الإتحاد الأفريقي في السودان على النحو المبين في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ يوليه ٢٠٠٦، بما في ذلك توفير الأصول الجوية، ومعدات التنقل البري، والتدريب، والدعم الهندسي واللوجستي، وقدرات الاتصالات المتنقلة، وتوفير مساعدة إعلامية واسعة.

يقرر أن تتمثل ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان العاملة في دارفور في دعم تنفيذ اتفاق دارفور للسلام المؤرخ ٥ مايو ٢٠٠٦ واتفاق انجamina بشأن وقف إطلاق النار لأسباب إنسانية في الصراع الدائر في دارفور ("الاتفاقان")، بوسائل منها أداء المهام التالية:

١. رصد تنفيذ الأطراف للفصل ٣ ("وقف إطلاق النار الشامل والترتيبات الأمنية النهائية") من اتفاق دارفور للسلام واتفاق انجamina بشأن وقف إطلاق النار لأسباب إنسانية في الصراع الدائر في دارفور، والتحقق من ذلك التنفيذ.
٢. مراقبة ورصد تحركات الجماعات المسلحة، وإعادة نشر القوات في مناطق انتشار بعثة الأمم المتحدة في السودان بالوسائل البرية والجوية وفقا للاتفاقيين.
٣. التحقيق في انتهاكات الاتفاقيين والإبلاغ عن الانتهاكات للجنة وقف إطلاق النار؛ وكذلك التعاون والتنسيق، بالاشتراك مع الأطراف الفاعلة الدولية الأخرى، مع لجنة وقف إطلاق النار واللجنة المشتركة والوحدة المشتركة لتيسير ورصد المساعدات الإنسانية المنشأة عملا بأحكام الاتفاقيين، بوسائل منها توفير المساعدة التقنية والدعم اللوجستي.
٤. الحفاظ، بوجه خاص على وجود مناطق رئيسية، مثل المناطق الحازرة المنشأة عملا باتفاق دارفور للسلام، والمناطق الواقعة داخل مخيمات المشردين داخليا والمناطق المنزوعة السلاح المحيطة بمخيمات المشردين داخليا والواقعة داخ لها، من أجل دعم إعادة بناء الثقة وتنشيط اللجوء إلى العنف، لاسيما عن طريق ردع استخدام القوة.
٥. رصد الأنشطة العابرة للحدود التي تضطلع بها جماعات مسلحة على طول حدود السودان مع تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، لاسيما عن طريق عمليات منتظمة للاستطلاع البري والجوي.
٦. المساعدة في وضع وتنفيذ برنامج شامل ومستدام لنزع سلاح المقاتلين السابقين والنساء والأطفال المرتبطين بالمقاتلين، وتسريحهم وإعادة إدماجهم، على نحو ما

دعا إليه اتفاق دارفور للسلام ووفقا لأحكام القرارين ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٦٤ (٢٠٠٤).

٧. مساعدة الأطراف، بالتعاون مع الأطراف الدولية الفاعلة الأخرى، على التحضير للاستفتاءات المنصوص عليها في اتفاق دارفور للسلام، وإجرائها.

٨. مساعدة أطراف الاتفاقين في زيادة فهم عملية السلام ودور بعثة الأمم المتحدة في السودان، بوسائل منها تنظيم حملة إعلامية فعالة موجهة إلى جميع قطاعات المجتمع بالتنسيق مع الإتحاد الأفريقي.

٩. التعاون الوثيق مع رئيس عملية الحوار والتشاور بين الأطراف في دارفور، ومدّه بالدعم والمساعدة التقنية، وتنسيق أنشطة باقي وكالات الأمم المتحدة لهذا الغرض، ومساعدة الأطراف، في عملية الحوار والتشاور بين الأطراف في دارفور، على معالجة الحاجة إلى نهج جامع يشمل دور المرأة، إزاء المصالحة وبناء السلام.

١٠. مساعدة الأطراف في اتفاق دارفور للسلام، بالتنسيق مع برامج المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف، في إعادة هيكلة مرفق الشرطة في السودان، بما يتماشى وأنشطة الشرطة التي تنسم بالديمقراطية، من أجل وضع برنامج لتدريب أفراد الشرطة وتقييمهم، والمساعدة من جهة أخرى في تدريب أفراد الشرطة المدنية

١١. مساعدة الأطراف في اتفاق دارفور للسلام في تعزيز سيادة القانون، بما في ذلك إقامة جهاز قضائي مستقل، وحماية حقوق الإنسان لشعب السودان بأكمله من خلال وضع إستراتيجية شاملة ومنسقة تهدف إلى مكافحة الإفلات من العقاب والإسهام في استتباب السلام والاستقرار على المدى الطويل، ومساعدة الأطراف في اتفاق دارفور للسلام في تطوير الإطار القانوني الوطني وتدعيمه.

١٢. تأمين وجود أفراد وقدرات وخبرات كافية في مجالي حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية داخل بعثة الأمم المتحدة في السودان، من أجل الاضطلاع بمهام تعزيز

حقوق الإنسان وحماية المدنيين ورصد الأنشطة التي تولي اهتمامًا خاصًا لاحتياجات المرأة والطفل.

كما يقرر كذلك أن تشمل الولاية التي ستضطلع بها في دارفور بعثة الأمم المتحدة في السودان ما يلي أيضًا :

١. العمل في حدود قدراتها ومناطق انتشارها على أن تيسر وتنسق، بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، العودة الطوعية للاجئين والمشردين داخليا، والمساعدة الإنسانية بوسائل منها المساعدة على تهيئة الظروف الأمنية الضرورية في دارفور.

٢. الإسهام في الجهود الدولية الرامية إلى حماية حقوق الإنسان في دارفور وتعزيزها ورصدها، فضلا عن تنسيق الجهود الدولية الهادفة إلى حماية المدنيين، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة، بما في ذلك المشردون داخليا، واللاجئون العائدون، والنساء والأطفال؛

٣. مساعدة الأطراف في الاتفاقين، بالتعاون مع شركاء دوليين آخرين في قطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام، عن طريق تقديم المساعدة الإنسانية لإزالة الألغام، وإسداء المشورة التقنية، والتنسيق، وكذلك وضع برامج للتوعية بخطر الألغام لصالح قطاعات المجتمع كافة.

٤. المساعدة في معالجة القضايا الأمنية الإقليمية بالاتصال الوثيق مع الجهود الدولية من أجل تحسين الوضع الأمني في المناطق المجاورة على طول الحدود بين السودان وتشاد، وبين السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى، بوسائل منها إقرار وجود متعدد الأبعاد يتألف من موظفي اتصال معنيين بالشؤون السياسية والإنسانية والعسكرية وشؤون الشرطة المدنية في مواقع رئيسية في تشاد، بما في ذلك داخل مخيمات المشردين داخليا واللاجئين، وإن لزم الأمر، في جمهورية أفريقيا الوسطى، والإسهام في تنفيذ الاتفاق الموقع بين السودان وتشاد في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

كما يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تكفل تنقل جميع الأفراد بحرية وسرعة ودون عراقيل إلى السودان، وكذلك حركة المعدات والمؤن والإمدادات وغيرها من السلع، بما فيها المركبات وقطع الغيار التي يكون استخدامها مقصوراً على البعثة ومهامها الرسمية في دارفور. وكما يطلب إلى الأمين العام إطلاع المجلس بانتظام على التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق دارفور للسلام، واحترام وقف إطلاق النار، وتنفيذ الولاية التي تضطلع بها في دارفور بعثة الأمم المتحدة في السودان، وتقديم تقرير إلى مجلس الأمن حسب الاقتضاء، بشأن الخطوات المتخذة لتنفيذ هذا القرار وأي تقصير في الامتثال لمقتضياته.

- وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة:

(أ) يقرر الإذن لبعثة الأمم المتحدة في السودان باستعمال جميع الوسائل اللازمة، في مناطق انتشار قواتها وحسبما تراه في حدود قدراتها من أجل الاتي :

- حماية أفراد الأمم المتحدة ومرافقها ومنشأتها ومعداتنا، وكفالة أمن وحرية تنقل أفراد الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني، وأفراد لجنة الرصد والتقييم، ومنع الجماعات المسلحة من تعطيل تنفيذ اتفاق دارفور للسلام، دون المساس بمسؤولية حكومة السودان، وحماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني.

- دعم التنفيذ المبكر والفعال لاتفاق دارفور للسلام، ومنع الاعتداءات والتهديدات التي تستهدف المدنيين.

- القيام، حسب الاقتضاء، بمصادرة أو جمع الأسلحة أو أي أعتدة تتصل بها بشكل وجودها في دارفور انتهاكا للاتفاقيين وللتدابير المفروضة بموجب الفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦، والتخلص من هذه الأسلحة والأعتدة المتصلة بها على النحو المناسب؛

(ب) يطلب إلى الأمين العام وحكومتنا تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى إبرام اتفاقي مركز القوات في أقرب وقت ممكن، مع الأخذ بعين الاعتبار قرار الجمعية العامة ٨٢/٥٨ بشأن نطاق الحماية القانونية المنصوص عليها في الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، ويقرر أنه، ريثما يتم إبرام

هذا الاتفاق مع أي من البلدين، يُطبَّق بصورة مؤقتة اتفاق مركز القوات النموذجي المؤرخ ٩ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٩٠ (A/45/594) فيما يتعلق بقوات بعثة الأمم المتحدة في السودان العاملة في ذلك البلد؛

(ج) يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً عن حماية المدنيين في مخيمات اللاجئين والمشردين داخلياً في تشاد، وسبل تحسين الوضع الأمني في الجانب التشادي من الحدود مع السودان.

(د) يدعو الأطراف في اتفاق دارفور للسلام إلى احترام التزاماتها وتنفيذ الاتفاق دون تأخير، ويحث الأطراف التي لم توقع الاتفاق بعد على أن تفعل ذلك دون تأخير، وألا تتصرف على أي نحو يعيق تنفيذ الاتفاق، ويؤكد مجدداً عزمه على أن يتخذ، لأسباب منها الاستجابة لطلب من الإتحاد الأفريقي، تدابير قوية وفعالة، من قبيل تجميد الأصول أو حظر السفر، في حق أي فرد أو جماعة تنتهك اتفاق دارفور للسلام أو تحاول منع تنفيذه أو ترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان؛ يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.

٢- الرفض السوداني للقرار (١٧٠٦) و التدخل الدولي:

ينطلق رفض السودان لفكرة نشر قوات دوليه من عاملين اساسيين هما، نشر قوات دوليه من شأنه الاضرار بعملية التسويه في دارفور وتقويض النجاح السياسي الذي تحقق بتوقيع اتفاق دارفور للسلام. فضلاً عن إن هذا القرار يعطي القوات الدوليه صلاحيات واختصاصات باستعمال كافة اشكال القوه العسكريه مما يجعلها قوات احتلال بالمعني الحرفي للكلمه ويجعل من القوات الدوليه مثابة قوات احتلال لدارفور وخطوه علي طريق تقسيم السودان. السودان والمحكمة الجنائية الدولية. وفي مارس 2005، قامت نيجيريا، نيابة عن دول الإتحاد الإفريقي وبصفتها رئيس الإتحاد، باقتراح إنشاء "الهيئة الأفريقية للعدالة الجنائية والمصالحة "للنظر في" انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب المشتبه في وقوعها في دارفور ". وقد تم رفض هذا الاقتراح، رغم حصوله على تأييد حكومة السودان، مع عدد من الاقتراحات الأخرى منها اقتراح الولايات المتحدة بتمديد فترة انتداب المحكمة الجنائية الدولية حول رواندا لتتظر في جرائم دارفور. وفي 31 مارس

2005. وقد اعتمد مجلس الأمن القرار رقم (1593) 2005 وأحال لأول مرة في تاريخه قضية، وهي المتعلقة بمنطقة دارفور، إلى المحكمة الجنائية الدولية) وقد امتنعت الصين والولايات المتحدة والجزائر والبرازيل عن التصويت، قرر أن على السودان وسائر أطراف النزاع في دارفور أن يتعاونوا تعاوناً آملاً مع المحكمة والمدعي العام .

بعد التحقيق في الجرائم المزعوم ارتكابها في أرض دارفور ، إنتهى مكتب المدعي العام إلى أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد بأن عمر حسن أحمد البشير يتحمل المسؤولية الجنائية فيما يتعلق بجرائم الإبادة الجماعية وقتل أفراد المجموعات العرقية التي تنتمي إليها جماعات الفور والمساليت والزغاوة والحق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد تلك الجماعات، إخضاع الجماعات عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي جزئياً ، وجرائم ضد الإنسانية كجزء من هجوم منظم وواسع النطاق على السكان المدنيين في دارفور ، وعن علم بالهجوم، وأفعال القتل العمد ، الإبادة ، إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان ، التعذيب ، الاغتصاب ، تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين و نهب أى بلدة أو مكان.

إن مكتب المدعي العام لا يدعى بأن البشير قد ارتكب أيّاً من هذه الجرائم جسدياً أو بصورة مباشرة. وإنما ارتكب هذه الجرائم بواسطة أعضاء جهاز الدولة، والجيش وميليشا /الجنجويد، وفقاً للمادة ٢٥ (٣) (أ) (ارتكاب الجريمة بصورة غير مباشرة، أو ارتكابها بوسائل أخرى).

إن الادلة تبرهن على أن هناك اسباباً معقولة للاعتقاد بأن البشير ينوى إهلاك جزء كبير من الجماعات العرقية (الفور، والمساليت، والزغاوة). إن القوات والمجموعات الأمنية التابعة للبشير قد شنت هجمات على المدنيين في المدن والقرى التي تقطنها المجموعات المستهدفة، وارتكبت أفعال القتل، والاغتصاب، والتعذيب، ودمرت الوسائل المعيشية. لذا فقد أجبر البشير جزءاً كبيراً من المجموعات المستهدفة على التشريد، وهاجمهم في مخيمات الأشخاص المشردين داخلياً، ملحقاً بذلك أضراراً جسيمة -

- بواسطة الاغتصاب، والتعذيب والتشريد القسرى، والظروف المسببة للصدمات - وإخضاع جزء كبير من تلك المجموعات عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلى.
- إن الأفعال التى يقوم بها البشير فى نفس الوقت تمثل جريمة الإبادة الجماعية ضد الجماعات العرقية الفور والمساليت والزغاوة وجرائم ضد الانسانية، وجرائم حرب ضد جميع السكان المدنيين فى المنطقة، بمن فيهم افراد المجموعات المستهدفة .
- إن القضية المرفوعة بموجب هذا الطالب هى القضية الثانية فى هذه الحالة، وهى تشمل الجرائم المرتكبة فى دارفور من شهر آذار / مارس ٢٠٠٣ إلى تاريخ تقديم هذا الطلب. إن حكومة السودان لا تقوم بتحقيق أو بمقاضاة فى هذه القضية.
- ووفقاً للقرار الصادر عن المشاورات رفيعة المستوى التى جرت فى ١٦ نوفمبر ٢٠٠٦ م فى أديس أبابا بأثيوبيا، بحضور الأمين العام والأعضاء الخمسة الدائمين بمجلس الأمن وممثلين عن حكومة السودان والإتحاد الأفريقى ودول ومنظمات أخرى لها تأثير سياسى بالمنطقة وضعت إدارة علمليات حفظ السلام بالأمم المتحدة برنامجاً ذا ثلاث مراحل .

ثانياً: خارطة الطريق نحو السلام فى دارفور

بعد جهود سياسية ودبلوماسية مكثفة من الأمين العام ومجلس الأمن مع الإتحاد الأفريقى قام مجلس الأمن فى ٩ يونيو ٢٠٠٧ م بوضع تصور لخارطة الطريق نحو السلام بدارفور ، وتتضمن هذه الخارطة ثلاثة مراحل :

المرحلة الاولى : توحيد كافة مبادرات السلام الجارية .

المرحلة الثانية : بدء مساعى دبلوماسية وسيطة مكوكية على الخرطوم وكذلك الأطراف غير الموقعة على إتفاقية سلام دارفور عام ٢٠٠٦ م .

المرحلة الثالثة : بدء مفاوضات السلام

١- قرار مجلس الأمن رقم ١٧٦٩ :

في ٣١ يوليو ٢٠٠٧ م إتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار رقم ١٧٦٩ الذى أجاز إنشاء العملية المختلطة للإتحاد الأفريقى والأمم المتحدة فى دارفور (UNAMID) بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وتعتبر حماية المدنيين هى مهمتها الأولى ، وكذلك الإسهام فى تأمين المساعدات الإنسانية ومراقبة تنفيذ الإتفاقات والتحقق من ذلك ، والمساعدة فى تحقيق عملية سياسية شاملة ، والإسهام فى تعزيز حقوق الانسان وسيادة القانون ، ومراقبة الوضع على طول الحدود مع تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى ورفع تقارير عنه.

ستضم البعثة تقريبا ٢٠ ألف جندي وأكثر من ستة آلاف شرطى بالإضافة إلى عدد كبير من المدنيين وستصبح العملية المختلطة للإتحاد الأفريقى والأمم المتحدة فى دارفور (UNAMID) بقوتها الكاملة واحدة من أكبر بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام فى التاريخ.

٢- وثيقة الدوحة للسلام بدارفور :

تم توقيعها بين الحكومة السودانية وحركة التحرير والعدالة LJM بالدوحة بتاريخ ١٤ يوليو ٢٠١١ وأهم المواضيع الأساسية بالوثيقة هي تقاسم السلطة و الوضع الإدارى لدارفور

ومنها السلطة التنفيذية القومية والتي تمثل دارفور فى السلطة التنفيذية القومية وفق معيار نسبة السكان بالنسبة للـ (الرئاسة ، نائب الرئيس ، مساعدو الرئيس ومستشاروه ، مجلس الوزراء القومى).

والهيئة التشريعية القومية التي يتم تمثيل دارفور فى الهيئة التشريعية القومية وفقاً لنسبة سكانها إلى سكان السودان، وفى هذا الصدد :

وتحتفظ دارفور بمقاعد فى الهيئة التشريعية القومية البالغ عددها ٩٦ مقعداً لحين إجراء الإنتخابات الوطنية القادمة.

كما تشغل الحركات حصّة دارفور من أية مقاعد تشغل في الهيئة التشريعية القومية الناشئة عن التركيبة السكانية الجديدة في أعقاب الإستفتاء على جنوب السودان الذي أجرى يوم ٩ يناير ٢٠١١ وفق ترتيب تتفق عليه الأطراف. كما لأجهزة القضاء القومي حيث يعتبر القضاء القومي ذراعاً هاماً للحكومة ومن الضروري المحافظة على حياديته، وعدم تحيزه، واستقلاله، وكذلك تمثيل الحركات في مستويات الحكم كما يجري تمثيل الحركات في كافة مستويات الحكم وفق بروتوكولات اضافيه بين كل حركة على حدة، وحكومة السودان، تمثل هذه البروتوكولات جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق. القوات المسلحة والقوات النظامية الأخرى يجب أن تستوفى القوات المسلحة السودانية صفات النظامية، والمهنية، واللا حزبية. ويجب أن يمثل مواطنوا دارفور تمثيلاً عادلاً على كافة مستويات القوات المسلحة السودانية. وتتخذ حكومة السودان التدابير الملائمة، بحسب معايير التجنيد المتفق عليها، لتصحيح الاختلالات التي قد تعتري تمثيل مواطني دارفور على المستويات العليا في القوات المسلحة السودانية وفي داخل الأكاديميات العسكرية.

كما تقوم سلطة دارفور الإقليمية بالمهام المذكورة أعلاه دون المساس بالصلاحيات والسلطات الدستورية المكفولة لحكومات ولايات دارفور. وإذا اعتبر رئيس سلطة دارفور الإقليمية أن العمل الذي تقوم به إحدى حكومات الولايات يقوض تنفيذ الاتفاق، يحال الأمر إلى مجلس سلطة دارفور الإقليمية لإتخاذ قرار بشأنه دون المساس بحق أى طرف من الأطراف في اللجوء للمحكمة الدستورية لحسم النزاع بصورة نهائية.

٣- تقاسم الثروة في دارفور:

(أ) مبادئ تقاسم الثروة:

من بين أهداف أخرى، يجري إرساء اقتصاد يكفل التخفيف من حدة الفقر، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وعدالة توزيع الثروة والموارد بما يكفل مستويات معيشية متوازنة ولانقة لجميع المواطنين السودانيين.

يحدد مفهوم ثروة السودان بحيث يشمل الموارد الطبيعية والبشرية، والتراث التاريخي والثقافي، والأصول المالية، بما في ذلك الإلتزام والإقتراض العام، الدولي والمحلي، والمعونة والمنح الدولية، ويتضمن ذلك أيضاً الوسائل، والمؤسسات، والسياسات، والفرص التي تسهم في توليد الثروة وتوزيعها، وكذا الموارد المادية، والإيرادات الحكومية، وأرباح المؤسسات، وموارد أخرى. ويتم الإرتقاء بمستوى دارفور ككل، وبالأخص تلك المناطق التي تحتاج إلى تعمیر أو إعادة التعمير، إلى القدر الذي يمكنها من بلوغ الأهداف الإنمائية بسرعة. تتم صياغة برنامج لتنمية البنية التحتية الأساسية لإدماج اقتصاد دارفور في الإقتصاد القومي، وضرورة إنشاء صندوق خاص لتنمية دارفور وإعادة إعمارها بموجب هذا الإتفاق.

(ب) سياسات تقاسم الثروة:

يلتزم بنك السودان بوضع سياسات وأساليب مالية مبتكرة لتشجيع المؤسسات المالية والبنوك التجارية والبنوك الحكومية المتخصصة (البنك الزراعي، بنك التنمية الصناعية وغيرها) لتوسيع أنشطتها في دارفور. وتساهم حكومة السودان بمبلغ (مائة مليون دولار أمريكي) كرأس مال للنظام.

تحت الحكومة البنوك العامة في التمويل الصغير على إعطاء الأولوية لدارفور.

بالإضافة للتحويلات من مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية، تقوم حكومة السودان بالإسهام بمبلغ (مائتان وخمسة وعشرون مليون دولار أمريكي) تدفع لولايات دارفور على مدار ثلاث سنوات على ثلاث دفعات متسوية لمقابلة دعم أنشطة الخدمة الإجتماعية في دارفور.

مخصصات حكومة السودان لصندوق إعادة إعمار وتنمية دارفور:

إضافة إلى حصة دارفور من تحويلات مفوضية تخصيص ومراقبة الإيرادات، تخصص حكومة السودان من الصندوق القومي للإيرادات مبلغ (اثنتين مليار دولار أمريكي) يتم دفع (مئتي مليون دولار أمريكي) نقداً فور التوقيع على هذا الإتفاق،

كمبلغ قاعدى لصندوق إعادة الإعمار والتنمية بدارفور، وتلتزم حكومة السودان بدفع المبلغ المتبقى على النحو الآتى :

مبلغ (ثلاثمائة مليون دولار أمريكى) للسنة التى تلى التوقيع على الإتفاق.

و مبلغ (ثلاثمائة مليون دولار أمريكى) فى السنة الثالثة. ومبلغ (ثلاثمائة مليون دولار أمريكى) فى السنة الرابعة. و مبلغ (أربعمائة مليون دولار أمريكى) فى السنة الخامسة. ومبلغ (خمسمائة مليون دولار أمريكى) فى السنة السادسة.

٤- وقف إطلاق النار الدائم والترتيبات الأمنية النهائية :

يستند وقف إطلاق النار الدائم والترتيبات الأمنية النهائية إلى المبادئ العامة التالية:

❖ للمدنيين فى دارفور الحق فى الحماية، بما فى ذلك توفير تدابير محددة للفئات الضعيفة، من قبيل النساء والأطفال، مع مراعاة وضعهم الخاص فى القانون الدولى، اعترافاً لأنهم قد عانوا أكثر من غيرهم فى أثناء النزاع. وكذلك أهمية تيسير تفويض اليوناميد، بما فى ذلك حماية المدنيين، المنصوص عليهما فى قرارى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٧٦٩ (٢٠٠٧)، ١٩٣٥ (٢٠١٠)، على التوالى، والبيان الصادر عن الإجتماع رقم ٧٩ لمجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الأفريقى. كما أن تحقيق السلام الدائم ودعمه عن طريق اتفاق شامل وترتيبات أمنية نهائية تعالج الأسباب الجذرية والجوانب المختلفة للنزاع المسلح. وتتكون لجنة وقف إطلاق النار الرئيسية من قائد قوات اليوناميد (رئيساً) وثلاثة أعضاء من كل طرف (أعضاء) وممثل واحد من دولة قطر (عضواً) .

❖ إن اللجان الفرعية لوقف إطلاق النار حيث على كل قطاع أن ينشئ لجنة فرعية لوقف إطلاق النار، لضمان إجراء التحقيقات واكتمال دورة رفع التقارير بفاعلية. وتضم اللجنة الفرعية الأعضاء التاليين، قائد القطاع، رئيساً، وممثلين اثنين عن كل طرف أعضاء سكرتير أعضاء مختارين من بين مكونات اليوناميد ذات الصلة لا

يتمتعون بحق التصويت. كما تم تشكيل مجموعات فرق مواقع وقف إطلاق النار حيث تضم مختلف العناصر على مستوى الوحدة الفرعية/الوحدة، كمصادر رئيسية للإبلاغ عن الحوادث والتحقيق في إنتهاكات وقف إطلاق النار الدائم وتتكون من قائد فريق المراقبين العسكريين، ورئيساً ممثلين اثنين عن كل طرف (أعضاء)

❖ وفي يوم ٦ إبريل ٢٠١١ في الدوحة تم توقيع إتفاق سلام نهائى بين الحكومة السودانية ومجموعة انفصلت من حركة المساواة والعدالة برئاسة محمد البشير على أساس إتفاق السلام للدوحة في ٢٠١١ بين الحكومة السودانية وحركة العدالة والحرية.

أ- الجيش السودانى:

تتواجد في دارفور المنطقة العسكرية الغربية حيث تتمركز قيادة المنطقة بمدينة الفاشر .

وتتشكل المنطقة من ٤ فرق مشاة كالتالى:

- (١) شمال دارفور : ١ فرقة .
- (٢) جنوب دارفور : ٢ فرقة .
- (٣) غرب دارفور : ١ فرقة .
- (٤) وبجانب هذه الفرق توجد وحدات أخرى مقاتلة (كتائب وسرايا) بالإضافة إلى الوحدات المساعدة ، كما يوجد عدد قليل من الطائرات الهليكوبتر المقاتلة في الثلاث مناطق (يتراوح عدد هذه الطائرات من ٣ : ٥ طائرات / منطقة) بالإضافة إلى عدد قليل من الطائرات المقاتلة بجنوب دارفور .
- (٥) بالإضافة إلى وجود القوات السودانية – التشادية المشتركة لحماية الحدود بين البلدين والتي تتغير رئاستها كل ٦ أشهر بين البلدين الحدود المشتركة بين البلدين والتي معظمها يقع داخل نطاق القطاع الغربى.

ب- تشكيلات حركات النزاع :

إن الحركات المكونة لهذه القوة هي تحرير السودان بقيادة مني أركو مناوي، والمجلس الإنتقالي الذي يرأسه الهادي إدريس، علاوة على حركة العدل والمساواة بزعامة جبريل إبراهيم، وتجمع قوى تحرير السودان والتحالف السوداني وهي الحركات التي وقعت على اتفاق جوبا للسلام في أكتوبر ٢٠٢٠

رابعاً: مجلس السلم والأمن الإفريقي في أزمة دارفور

تُعَدُّ أزمة دارفور واحدة من أصعب وأعقد الأزمات التي كانت ولا تزال تواجه الاتحاد الإفريقي منذ إنشائه في ٢٠٠١م.

فعلى الرغم من تداخل الأسباب المؤدية لنشوء أزمة دارفور وتشابكها؛ فإنّ الاتحاد الإفريقي، وعبر مجلس السّلم والأمن الإفريقي، ظلّ يقوم بأدوارٍ متعددة من أجل الوصول لتسوية مناسبة، تنهي الصراع والعنف المسلّح في دارفور الذي تفجر في العام ٢٠٠٣م، حيث نجد أنه في يونيو ٢٠٠٤م طلب رئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي إعداد خطة شاملة لكيفية التدخل في دارفور، وذلك من خلال بعثة أفريقية تعمل على نزع السلاح والمساعدة في الوصول لتسوية شاملة للنزاع، وبناءً على ذلك؛ قرّر مجلس السّلم والأمن الإفريقي في أكتوبر ٢٠٠٤م تشكيل قوة لحفظ السّلم في الإقليم، سُمّيت بقوة: (Amis) قوامها ٣٣٢٠ فرداً،

٢٣٤١ من العسكريين، و ٤٥٠ مراقباً، و ٨١٥ من الشرطة المدنية، و ٢٦ من المدنيين الدوليين، ومدة البعثة عام واحد؛ أي حتى أكتوبر ٢٠٠٥م.

وقد تمثلت أهداف قوة ال Amis فيما يأتي :

- ١ - التأكد من التزام كلّ أطراف الصراع بوقف إطلاق النار الموقع عليه في اتفاقية انجamina في أبريل ٢٠٠٤م، وغيرها من الاتفاقيات الأخرى.
- ٢ - بناء الثقة، والمساهمة في خلق بيئة آمنة في الإقليم.

٣ - حماية المدنيين المهددين في هذا الصراع، والعمل على إيجاد تسوية للصراع.

وبفعل الأدوار الإيجابية لقوة Amis، فقد تمّ زيادة حجم القوات العسكرية إلى ٦١٧١ عسكرياً، و ١٥٦٠ شرطياً، وفقاً لاجتماع مجلس السّلم والأمن الإفريقي في أبريل ٢٠٠٥م، وبعدّ توسعة بعثة Amis مرّت الأوضاع في دارفور بمرحلة هدوء نسبيّ، سيطرت فيه قوات حفظ السّلم Amis على الأوضاع نسبياً، إلا أنّ تعقّد الصراع واتّسع جغرافيته أدّى إلى تدهور الأوضاع بصورة حادة في دارفور في أغسطس ٢٠٠٥م؛ ما أدّى إلى تعرّض بعثة الاتحاد الإفريقي للعديد من عمليات الاختطاف والنهب، فضلاً عن المواجهات العسكرية من قِبل الأطراف المتصارعة، سواء كانت حكومية أو تابعة للحركات المسلحة

ونتيجة للضغوط الدولية الناجمة من تردي الأوضاع في دارفور؛ قرّر مجلس السّلم والأمن الإفريقي الموافقة على نقل مهام قوة Amis لحفظ السلام والأمن في دارفور إلى الأمم المتحدة، وذلك في إطار شراكة تجمع بين الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي، وتشكيل قوة عسكرية مختلطة عُرفت باسم: (اليونوميد)، تشكّل القوات الأفريقية التابعة لمجلس السّلم والأمن الإفريقي أغلب قوامها، وبالرغم من انتقال ملف دارفور إلى الأمم المتحدة فإنّ مجلس السّلم والأمن الإفريقي ظلّ فاعلاً رئيساً في اتجاهات تسوية الصراع في دارفور.

وبالنظر إلى تجربة مجلس السّلم والأمن الإفريقي في كلّ من جمهورية جزر القمر ودارفور بغرب السودان؛ نلاحظ تفاوتاً في تحقيق الأهداف، ففي جمهورية جزر القمر حقّق مجلس السّلم والأمن الإفريقي نجاحاً كبيراً، وحقّق أهدافه بتسوية الصراع وإعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه في السابق، والسبب في تحقيق ذلك النجاح يكمن في تفوق القوة العسكرية لبعثة الاتحاد الإفريقي؛ مقارنةً بقوة سلطات جزيرة أنجوان، والتي كانت تعاني ضعفاً واضحاً نتيجة للضغوط والقيود والعقوبات التي فرضها الاتحاد الإفريقي على السلطات الأنجوانية، بالإضافة إلى ذلك؛ فإنّ تخوّف القيادات الأفريقية من انتقال عدوى الانقلابات العسكرية إلى بلدانهم شكّل مصدر قوة أخرى لبعثة الاتحاد الإفريقي

أما بالنسبة لدارفور ؛ فيمكن القول بأن Amis التابعة لمجلس السّلم والأمن الإفريقي في دارفور حققت نجاحاً نسبياً، في الفترة من أبريل ٢٠٠٤م وحتى منتصف العام ٢٠٠٥م، لكن منذ أغسطس ٢٠٠٥م تأرجحت أفعال مجلس السّلم والأمن الإفريقي وأدواره بأدواته المختلفة بين النجاحات الضئيلة والفشل، وهذا التّأرجح يمكن أن نعزّيه إلى طبيعة الصراع في دارفور، والتي تتسم بالتعقيد والتشابك؛ حيث تتداخل فيه عوامل تاريخية، وسياسية، وتنموية اقتصادية محلية مع أخرى إقليمية ودولية، بالإضافة إلى اتساع الرقعة الجغرافية للصراع في دارفور، هذا في الوقت الذي يعاني فيه الاتحاد الإفريقيّ ضعف الإمكانيات والقدرات المالية والخبرات وقصور التدريب، فضلاً عن استمرارية الصراعات الخفية بين الدول الأفريقية نفسها تجاه المشروعات والخطط الدولية الرامية لمعالجة الأوضاع في دارفور.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

أعلنت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن استئناف نشاطها الإنساني بدارفور بالسودان، وذلك في العام الماضي بعد توقف دام أكثر من ثلاث سنوات.

وقالت مسؤولة الإعلام باللجنة عطف يوسف، في تصريحات صحفية أمس الثلاثاء، بمدينة نيالا بجنوب دارفور، إن رئاسة اللجنة توصلت مع الحكومة السودانية إلى اتفاق لاستئناف نشاطها الإنساني بدارفور بعد مشاورات استمرت عدة أشهر.

وأشارت إلى أن المنظمة قدمت مساعدات إنسانية منذ بدء النزاع المسلح بإقليم دارفور قبل أكثر من عشر سنوات، مؤكدة أن عودة نشاط المنظمة مكسب كبير للمواطنين.

وأوضحت أن اللجنة ستقدم في الفترة المقبلة خدمات إنسانية في شتى مجالات الصحة والمياه والزراعة، بجانب عملها الأساسي المتعلق بتقديم المساعدات الضرورية لجرحى النزاعات المسلحة والبحث عن المفقودين والأسرى، مؤكدة حيادية واستقلالية اللجنة وفقاً لما تملّيه مبادئ اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وتعمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في السودان منذ عام ١٩٧٨، ووسعت نطاق عملياتها عام ٢٠٠٣ لتشمل دارفور ، ووقعت وزارة الخارجية السودانية مع الصليب الأحمر في ٢٨ أغسطس ٢٠١٤ اتفاقية مقر، بعد إجراء تعديلات عليه، حيث تشكل الوثيقة القانونية إطاراً رسمياً لعلاقات اللجنة الدولية بالسلطات السودانية.

النتائج:

- ١- أظهرت الدراسة أن وجود قوات حفظ السلام في دارفور ساهم في تحقيق الاستقرار الأمني وتقليل حدة العنف والنزاعات في المنطقة. وقد تم تقديم حماية للمدنيين المهددين وتنفيذ عمليات إزاحة المتطرفين والمساعدة في تفكيك الميليشيات المسلحة.
- ٢- لعبت قوات حفظ السلام دوراً مهماً في حماية حقوق الإنسان في دارفور. وقد ساهمت في تقييم الدعم والحماية للسكان المحليين، بما في ذلك حماية النساء والأطفال من الاعتداءات الجنسية والعنف.
- ٣- قدمت قوات حفظ السلام الدعم اللوجستي والأمني لعمليات الإغاثة الإنسانية في دارفور. وقد ساهمت في تأمين المناطق الآمنة وتسهيل وصول المساعدات الغذائية والطبية للسكان المتضررين.
- ٤- تواجد قوات حفظ السلام في دارفور ساهم في تعزيز العملية السياسية وتسهيل حوارات السلام بين الأطراف المتنازعة. وقد قامت بدعم جهود المبعوثين الدوليين وتوفير البيئة الملائمة للمفاوضات وتحقيق تسوية سياسية.

التوصيات:

- ١- ينبغي توفير التدريب المناسب والمعدات اللازمة لقوات حفظ السلام، بما في ذلك التدريب على حقوق الإنسان والحماية المدنية. يجب أن تكون القوات جاهزة ومجهزة للتعامل مع التحديات الأمنية المختلفة والقدرة على العمل في بيئات معقدة.

- ٢- ينبغي أن تتلقى قوات حفظ السلام الدعم السياسي والدبلوماسي من الجهات الدولية والمحلية. كما يجب أن تعمل الدول والمنظمات الإقليمية والدولية على تقديم دعم أكثر لقوات حفظ السلام وتيسير مهامها.
- ٣- يجب تعزيز التعاون والتنسيق بين قوات حفظ السلام الأممية والقوات المحلية في المناطق التي تعمل فيها. كما ينبغي تعزيز التواصل وتبادل المعلومات والخبرات لتحقيق التعاون الفعال وتحقيق الأهداف المشتركة.
- ٤- الحرص على أن تكون حماية المدنيين أولوية قصوى لقوات حفظ السلام. ينبغي توفير التدريب والإرشادات اللازمة للقوات للتعامل مع حوادث العنف وحماية المدنيين من الاعتداءات وانتهاكات حقوق الإنسان.
- ٥- الحرص على أن تقوم قوات حفظ السلام بالتواصل والتفاعل مع المجتمعات المحلية. يجب تعزيز التثقيف المجتمعي وتوضيح دور قوات حفظ السلام وأهدافها والاستماع إلى مختلف الأصوات والمخاوف.

المراجع

المراجع العربية:

- ❖ إبراهيم احمد نصر الدين، دراسات في العلاقات الدولية الافريقية، مكتبة مدبولي، مصر، ٢٠١٨.
- ❖ صلاح الدين عامر ، قانون التنظيم الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠١ ،
- ❖ عبد الغفار رشاد القصبي، "مناهج البحث في علم السياسة"، الكتاب الأول: التحليل السياسي ومناهج البحث، (القاهرة: مكتبة الأداب، ٢٠٠٤).
- ❖ كمال المنوفي ، مقدمة في مناهج وطرق البحث العلمي في علم السياسة (القاهرة : د. ن ، ٢٠٠٦)
- ❖ محمد السعيد الدقاق ، دراسة النظام القانوني لاستعمال القوة بواسطة مجلس الأمن ، كتاب التنظيم الدولي
- ❖ محمد السعيد الدقاق، مقاصد الامم المتحدة، كتاب التنظيم الدولي.

- ❖ محمد السيد سليم ، تحليل السياسة الخارجية، (مكتبة النهضة العربية، القاهرة، ط٢، عام ١٩٩٨.
- ❖ محمد السيد سليم، “مفهوم الدور الإقليمي”، د. هدى ميتيكس (محرر)، التطورات المعاصرة لدور مصر الإقليمي، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، ٢٠١١)،
- ❖ محمد السيد سليم، “مفهوم الدور الإقليمي”، د. هدى ميتيكس (محرر)، التطورات المعاصرة لدور مصر الإقليمي، (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، ٢٠١١)،
- ❖ مفيد محمود شهاب ، أهداف الأمم المتحدة ، كتاب المنظمات الدولية .
- ❖ الدوريات والمجلات العلمية:
- ❖ أحمد مصطفى عرابي، مهددات أمن الحدود في أفريقيا: المظاهر والأسباب وسياسات الاستجابة. مجلة السياسة والاقتصاد (١)، ١٤ (١٣)، ٢٠٢٢
- ❖ إدريس محمد علي قناوي ، تطور العلاقات بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية بعد الحرب الباردة ، مجلة الشؤون الإفريقية.
- ❖ حسام نبيل صلاح الدين شرف، دور الأمم المتحدة في حفظ وبناء السلام بعد انتهاء الحرب الباردة (حالة سيراليون) رقم ٢٣. ٣٤١/ح د
- ❖ خولة محي الدين يوسف، دراسة (دور الأمم المتحدة في بناء السلام)، مجلة جامعة دمشق لعلوم الإقتصادية والقانونية ، المجلد ٢٧ ، ٢٠١١
- ❖ دراسة تطور سياسته الاسرائيليه تجاه افريقيا مجلة افاق افريقية ، الادارة العامة لاعلام افريقيا .
- ❖ طلعت أحمد سويلم، دراسة (الأمم المتحدة وقوات حفظ السلام)، مجلة السياسة الدولية، العدد رقم ٨، أبريل ١٩٨٩.

المراجع الأجنبية:

- ❖ Economic Development in Mali: The Discourse, Dissents and Convergence..
- ❖ Albrecht, Peter, Signe Marie Cold-Ravnkilde, and Rikke Haugegaard. *African peacekeepers in Mali*. No. 2017: 02. DIIS Report, 2017.
- ❖ Alexis Arief, Crisis in Mali Analyst in African Affairs, Congressional Research Service Report, January 14, 2013
- ❖ Ali, Hamid Eltgani. "Economic costs of the conflict in Darfur." *Darfur's Political Economy*. Routledge, 2014.

- ❖ Bernal Fabra J. Analysis of the United Nations Peace Operation in Mali: counterterrorism and counterinsurgency in MINUSMA Análisis de la Operación de Paz de Naciones Unidas en Mali: contrterrorismo y contrainsurgencia en.
- ❖ Bøås M, Strazzari F. Governance, Fragility and Insurgency in the Sahel: A hybrid political order in the making, *The International Spectator*. 2020 Oct 1;55(4).
- ❖ Boutellis, Arthur. "Can the UN stabilize Mali? Towards a UN stabilization doctrine?." *Stability: International Journal of Security and Development* 4.1 (2015).
- ❖ Brooks, Sean. "Enforcing a turning point and imposing a deal: An analysis of the Darfur Abuja negotiations of 2006." *International Negotiation* 13.3 (2008).
- ❖ Bruce fines. ferial sheriff, evolving **models of peacekeeping policy implication and responses New York:** center on international cooperation New York university 2004
- ❖ Bruce fines. ferial sheriff, evolving **models of peacekeeping policy implication and responses New York:** center on international cooperation New York university 2004
- ❖ Campbell, David. "Geopolitics and visibility: Sighting the Darfur conflict." *Political geography* 26.4 (2007): 357-382